

قرار رقم (١٠٧) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٩/٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣ بشأن ضوابط إنشاء وحدة بحثية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة فى الاوراق المالية ،
وعلى الطلب المقدم من شركة العربى الأفريقى الدولى لتداول الأوراق المالية بشأن إنشاء وحدة بحثية مستقلة تحت إشراف العضو المنتدب المسئول عن الادارة الفعلية للشركة ،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن
والمؤرخة ٢٠١٨/٩/١٠

تقرر

المادة الأولى : الترخيص لشركة العربى الأفريقى الدولى لتداول الأوراق المالية بإنشاء وحدة بحثية مستقلة تحت إشراف العضو المنتدب المسئول عن الادارة الفعلية للشركة إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط إنشاء وحدة بحثية للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة فى الاوراق المالية الصادر فى هذا الشأن

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .



٤٦٠٧٦

صياها